

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٧/٦/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٨/١٢/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فتوى



العلم والدعوة

(التصوير أثناء الخطبة والمحاضرة) فتوى رقم (٥٧٥٤)

سائل يقول:

ما حكم التصوير؟ وما نصيحتكم للذي يتصور فيديو وهو يخطب الجمعة أو يلقي محاضرة؟

الجواب:

التصوير محرم، وفيه وعيد شديد، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله المصورين» وقال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون» فننصح من يتصور وهو يخطب للجمعة أو يلقي محاضرة أن يترك هذا الفعل للوعيد الشديد في المصورين، ولما فيه من مشغلة للناس أثناء التصوير فيلهيهم عن استماع الخطبة والمحاضرة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البكرى